الوعي المقاصدي ودوره في علاج ظاهرة الغلو والتطرف الديني

Purposeful Awareness and Its Role in Dealing with Extravagance and Religious Extremism

دحيـــــري سمير* dehiri samir

جامعة أحمد دراية أدرار. الجزائر.

dehiri28@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2019/11/10 تاريخ القبول: 2020/12/08 تاريخ النشر: 2021/01/16

ملخص:

يهدف البحث إلى تقديم مقاربة أو آلية علاج لظاهرة الغلو والتطرف الديني، ومحاولة تشخيص لبعض أسباب الغلو و التطرف والانحراف الفكري والتأكيد على اعتناء الشريعة الإسلامية بتقرير خاصية الوسطية والاعتدال، وترجع أهمية البحث إلى البروز الواضح للظاهرة في المجتمعات الإسلامية، خاصة في واقعنا المعاصر مما أدى إلى آثار ونتائج وخيمة على البلدان الإسلامية، وقد اعتمدنا المنهج الوصفي التحليلي، كما توصلت الدراسة إلى جملة من النتائج والتوصيات أهمها: لظاهرة الغلو والتطرف الديني علاقة قوية بغياب الوعي المقاصدي لدى فئات المجتمع المختلفة، كما تلعب مقاصد الشريعة دورا مهما في علاج وتفكيك خطاب التطرف والغلو الديني، ومن ثم إيجاد المخرجات السليمة لعلاج الظاهرة، وكذلك التأكيد على حاجة المسلم العادي إلى التبصر والمعرفة بغايات وأسرار ومقاصد الشريعة الإسلامية حتى يجري التقصيد في أفعاله كلها، كما توصلت الدراسة أيضا إلى إثبات قدرة الفكر الإسلامي على إيجاد الحلول الشرعية لعلاج أزمات ومظاهر الفكر المنحرف .

الكلمات المفتاحية: الوعي، المقاصد، الغلو، التطرف،، الدين.

*المؤلف المرسل: دحيري سمير ، الإيميل: dehiri28@gmail.com

ABSTRACT:

The present study aims to provide an approach to deal with the phenomenon of extravagance and religious extremism. It attempts to diagnose some of the causes of extremism and intellectual deviation. The study also emphasizes the importance given to moderation by Islamic law, since this phenomenon is widely spread in Muslim societies nowadays, which has led to serious effects on Muslim countries. Using a descriptive and analytical approach, the findings show that the phenomenon of extravagance and religious extremism has a strong relationship with the purposeful awareness among members of society. Moreover, the purposes of Sharia play an important role in the treatment and dismantling of the discourse of extravagance and religious extremism. Therefore, the average Muslim has to be aware of the aims and secrets of Sharia so that all his actions can be moderated. Furthermore, the study proves the ability of Islamic thought to find a remedy to the crises and manifestations of religious extremism and extravagance.

Keywords: awareness, purposes, extravagance, extremism, religion

ésumé:

La recherche vise à fournir une approche ou un mécanisme pour traiter le phénomène de l'extrémisme et de l'extrémisme religieux, et essayer de diagnostiquer certaines des causes de l'extrémisme et la déviation intellectuelle et de mettre l'accent sur le soin de la loi islamique en déterminant les caractéristiques de la modération et la modération, et l'importance de la recherche en raison de l'émergence apparente du phénomène dans les sociétés Islamique, en particulier dans notre réalité contemporaine, qui a conduit à des effets graves et des conséquences sur les pays islamiques, et nous avons

adopté une approche analytique descriptive, comme l'étude a atteint un certain nombre de conclusions et de recommandations, dont la plus importante: le phénomène de l'extrémisme et l'extrémisme religieux a un lien étroit avec le manque de conscience prévue entre les différents groupes de la société, Les objectifs de la charia jouent également un rôle important dans le traitement et le démantèlement du discours de l'extrémisme et de l'extrémisme religieux, et ainsi trouver les bonnes façons de remédier au phénomène, ainsi que de souligner la nécessité pour le musulman moyen d'être la prévoyance et la connaissance des objectifs et des secrets de la charia afin que toutes ses actions peuvent être réprimées, comme je l'ai trouvé. L'étude a également pour prouver la capacité de la pensée islamique à trouver des solutions légitimes pour faire face aux crises et aux manifestations de la pensée déviante. Les mots clés : la prise de conscience – (les objectifs/les finalités) l'extrémisme religieux.

مقدمة:

جاء التشريع الإسلامي في تشريعاته المتعلقة بالجوانب المختلفة للحياة متسما بسمة الوسطية والاعتدال بدون غلو وتطرف، أو تفريط مفضي إلى الانحلال والتملص من التكاليف الشرعية.

فالشريعة الإسلامية من خصائصها وسماتها المقررة في القرآن والكريم والسنة النبوية خاصية الوسطية أي لا إفراط ولا تفريط قال الله تعالى: ﴿ **وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا وما جعلنا القبلة التي كنت عليها إلا لنعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه وإن كانت لكبيرة إلا على الذين هدى الله وما كان الله ليضيع إيمانكم إن الله بالناس لرءوف رحيم** ﴾ **(القرآن الكريم ، سورة البقرة ،143).**

ولم يقتصر الأمر على القرآن الكريم بتقرير هذه الخاصية والاعتناء ببيانها بل الملاحظ في سيرة النبي . صلى الله عليه وسلم . اعتداده وعنايته . صلى الله عليه وسلم . بالمحافظة على سمة الوسطية في الاعتقادات أو الفقهيات، يقول الإمام ابن القيم . رحمه الله . :

ما أمر لله بأمر إلا وللشيطان فيه نزعتان، إما إلى تفريط وإضاعة وإما إلى إفراط وغلو. ودين الله وسط بين الجافي عنه والغالي فيه كالوادي بين جبلين والهدى بين ضلالتين والوسط بين طرفين ذميمين، فكما أن الجافي عن الأمر مضيع له، هذا بتقصيره عن الحد، وهذا بتجاوزه الحد. (ابن القيم ،1996، ص. 464).

وبالرغم من تقرير القرآن الكريم والسنة النبوية لخاصية الوسطية والاعتدال والحث لأتباع الدين الإسلامي على تمثلها في سلوكهم، وتدينهم نجد البروز الواضح لظاهرة الغلو والتطرف الديني في المجتمعات الإسلامية، وقد تصدى للكتابة حول الموضوع كثير من الباحثين والمختصين من المسلمين وغيرهم،والذين حاولوا تشخيص الأسباب والدوافع التي أدت إلى هذا النوع من الانحراف الفكري، ومن ثم تقديم العلاجات والحلول، أو على الأقل التخفيف من أثاره.

تنوعت أوجه القراءة والتحليل لظاهرة الغلو والتطرف الديني، والملاحظ على بعض هذه القراءات استغلال خصوم الإسلام موجة التطرف الديني التي يعرفها العالم الإسلامي المعاصر لرمي دين الإسلام وتشريعاته بأنها الدوافع المسببة لهذا الانحراف.

وقد ترتب على هذا النوع من القراءات الخلط في المفاهيم عند الكثيرين، فأصبح مصطلح " التطرف والغلو الديني" عند الإطلاق ينصرف الذهن فيه إلى المجتمعات الإسلامية، بل تعدى الأمر إلى اتهام كل مسلم قائم بأمر الله تعالى وشرعه ملتزما به سلوكا وشرعة بالانحراف الفكري والغلو والتطرف، والغريب ترديد هذا حتى من بعض من ينتسب للإسلام.

إن الإسلام قد عني عناية خاصة بتوجيه الفكر ضمن الأطر السليمة سواء من جانب الوجود، أو جانب العدم، بل جعل علاج ظاهرة الغلو والتطرف جوهر دعوة الرسل والأنبياء . عليهم الصلاة والسلام . والمهمة الأساسية والرئيسية للقائمين بوظيفة الوراثة لميراث النبوة من أتباع الرسل والأنبياء . عليهم الصلاة والسلام .

وفي هذه الدراسة المقتضبة سنركز أولا على بيان الجوانب النظرية لظاهرة الغلو والتطرف الديني، ثم تحديد موقف الإسلام من الظاهرة، وبعد ذلك نخصص حيزا لبيان دور الوعي المقاصدي في علاج الظاهرة.

من هنا فإن مضمون دراستنا سيحاول تقديم مقاربة و بيان آلية علاج ترتكز على الجانب المقاصدي للقضاء أو الحد من ظاهرة الغلو والتطرف الديني، وأيضا الكشف عن مدى تأثير الوعي بمقاصد التشريع الإسلامي عموما، ومقاصد التكاليف الشرعية خاصة لدى أفراد المكلفين في تقويم سلوكيات التدين المنحرفة وتحقيق الأمن المجتمعي للمجتمعات الإسلامية، يقول الإمام الطاهر ابن عاشور. رحمه الله : " إذا نحن استقرينا موارد الشريعة الإسلامية الدالة على مقاصدها من التشريع استبان لنا من كليات دلائلها ومن جزئياتها المستقرأة أن المقصد العام من التشريع فيها هو حفظ نظام الأمة واستدامة صلاحه بصلاح المهيمن وهو نوع الإنسان" (ابن عاشور،2001، ص. 63).

ونظرا لما سبقت الإشارة إليه من أهمية الموضوع أردت أن أكتب بحثي هذا تحت عنوان" الوعي المقاصدي ودوره في علاج ظاهرة الغلو والتطرف الديني"، وقد اعتمدنا لبلوغ هذه الغاية والهدف تقسيم البحث إلى مقدمة، و أربعة مطالب، وخاتمة احتوت على أهم النتائج والتوصيات:

مقدمة.

المطلب الأول: تحديد مفاهيم مصطلحات الدراسة. الوعي، المقاصد، الوعي المقاصدي، الغلو، التطرف.

المطلب الثاني: أهمية الوعي المقاصدي ودوره في إصلاح سلوك الأفراد والمجتمع.

المطلب الثالث: مظاهر غياب ثقافة الوعي المقاصدي في المجتمع وعلاقتها بالغلو والتطرف.

المطلب الرابع: سبل ووسائل نشر ثقافة الوعي المقاصدي في المجتمع.

الخاتمة. أهم النتائج والتوصيات.

المطلب الأول: تحديد مفاهيم مصطلحات الدراسة.

لما كان موضوع البحث يدور حول الوعي المقاصدي ووظيفته في الحد من ظاهرة الغلو والتطرف، فإن الحاجة تدعو إلى تسليط الضوء ولو بشكل مختصر على جملة من المفاهيم المتعلقة به، والإشارات السريعة حول أهمية مقاصد الشريعة الإسلامية في ، فمن المعلوم أن مقاصد الشريعة متعددة الوظائف، ولقد اهتم العلماء من المتقدمين والمتأخرين بمحاولة الكشف والتنبيه على هذه الأهمية.

الفرع الأول: الوعي المقاصدي.

يعد الوعي المقاصدي أحد أبرز المصطلحات والمفاهيم التي بدأت تأخذ اهتماما بالغا في ظل الواقع المعاصر المجتمعات، وبالرغم من الأهمية البالغة للمصطلح نجد قلة التعريفات التي تناولته بالحد لماهيته وحقيقته.

أولا-الوعي:

-لغة: بالرجوع إلى المعاجم والقواميس اللغوية للوقوف على معنى مادة الوعي، نجد أن" الوعي حفظ القلب الشيء وعى الشيء والحديث يعيه وعيا وأعاه حفظه وفهمه وقبله فهو واعٍ وفلان أوعى من فلان أي أحفظ وأفهم وفي الحديث ضر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها فرب سامع أوعى من سامع" (ابن منظور،1414، ص. 296) ، يقول ابن فارس:" الواو والعين والياء: كلمة تدل على ضم الشيء. ووعيت العلم أعيه وعيا..."(ابن فارس ، د.س. 124) ، فيلاحظ أن لفظة الوعي في الاستعمال اللغوي لا تخرج عن معنى الفهم والحفظ والإدراك للشيء.

-اصطلاحا: الوعي من المصطلحات التي أخذت منحى التوسع والتعمق ذلك نتيجة كثرة التوظيف والاستعمال لمدلوله باعتبارات متنوعة، وفي مجالات مختلفة، ولذلك تعترضنا إشكالية تحديد المجال الدلالي والمفاهيمي لمصطلح الوعي.

من التعريفات التي تناولت التعريف بمصطلح الوعي ما عرفه به علماء النفس في الماضي بقولهم: " شعور الكائن بما في نفسه وما يحيط به"، ويمكن تعريف الوعي بما يخدم هذه الدراسة بما عرفه

وحده به الدكتور مسفر بن علي القحطاني:" الإدراك العقلي والاطمئنان القلبي الواضح بمتطلبات الحاجة والفهم بواجبات العمل الذاتي"(القحطاني،2008، ص. 94).

ثانيا: المقاصد:

-لغة:

لقد تعددت المعاني اللغوية للفظة " المقاصد " حسب الاستعمال والسياق، يقول ابن منظور:" المقاصد جمع مقصد، والمقصد في اللغة الهدف والغاية، ويطلق أيضا ويراد به استقامة الطريق، والاعتماد والأم على الشيء"(ابن منظور، 1414، ص. 353).

-اصطلاحا:

ذكر أكثر الدارسين والباحثين أنهم لم يعثروا على تعريف للمقاصد عند المتقدمين، ويعنون بذلك التعريف الحدي لبيان الحقيقة والماهية. ولقد حاول المعاصرون من العلماء تجاوز هذه الإشكالية المعرفية من خلال إيراد جملة من التعريفات لضبط الحد والماهية لمصطلح المقاصد، وسنقتصر على تعريفي الإمام الطاهر ابن عاشور والشيخ علال الفاسي لأن أكثر التعريفات تدور حولهما ولا تخرج عنهما.

-تعريف الإمام الطاهر ابن عاشور:

المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها بحيث لا تختص ملاحظتها بالكون في نوع خاص من أحكام الشريعة، فيدخل في هذا أوصاف الشريعة وغايتها العامة التي لا يخل التشريع عن ملاحظتها، ويدخل في هذا أيضا معان من الحكم ليست ملحوظة في سائر أنواع الأحكام، ولكنها ملحوظة في أنواع كثيرة منها (ابن عاشور،2001،ص. 251).

-تعريف الشيخ علال الفاسي:" الغاية منها والأسرار التي وضعها الشارع عند كل حكم من أحكامها" (الفاسي،1979، ص.3).

ثالثا-تعريف الوعي المقاصدي باعتباره مركبا إضافيا:

من خلال التعرض لمعاني التركيب الإفرادي لمصطلح " الوعي المقاصدي" الذي يمكن استخلاصه كتعريف ومفهوم للوعي المقاصدي هو: الإدراك والفهم العقلي والاطمئنان القلبي بأهمية المعرفة بغايات وأسرار الأحكام والتكاليف الشرعية على مستوى الأفراد أو الجماعة، وملاحظتها وتمثلها في الواقع.

الفرع الثاني: مفهوم الغلو والتطرف.

أولا-الغلو:

-لغة: الغلو هو الارتفاع في الشيء ومجاوزة الحد فيه، يقال غلا في الدين غلوا إذا تشدد وتصلب، حتى جاوز الحد.(ابن منظور، الرازي، 1994، ص. 469).

-اصطلاحا: قال شيخ الإسلام ابن تيمية: " الغلو: مجاوزة الحد بأن يزاد في الشيء في حمده، أو ذمه، على ما يستحقه ونحو ذلك"(ابن تيمية، 1999،ص. 328) ، وعرفه الإمام الشاطبي بقوله:" هو المبالغة في الأمر ومجاوزة الحد فيه إلى حيز الإسراف" (الشاطبي، د.س، ص. 304) ، وأن الغلو في الدين هو: " الإفراط في مجاوزة المقدار المعتبر شرعا في أمر من أمور الدين"(مجموعة من العلماء،1425، ص.180).

ثانيا- التطرف:

-لغة: (طرف) الطاء والراء والفاء أصلان: فا لأول يدلى على حدِ الشيء وحرفهِ، والثاني يدلى على حركةٍ في بعض الأعضاء. وأصل الكلمة مشتق من "طرف"، طرف الشيء هو حافته وحده وغايته، وفي المعجم الوسيط "الطرف من كل شيء منتهاه أو الناحية أو الجانب"(ابن فارس، 1392، ص.474).

-اصطلاحا: هو الخروج عن حد الاعتدال والوسطية في الفهم للدين، وكذلك البعد عن التوازن في التفكير، والعدل مع الآخرين في الحكم

المطلب الثاني: أهمية الوعي المقاصدي ودوره في إصلاح سلوك الأفراد والمجتمع.

إن الاتجاه المقاصدي له دور فعال في توجيه وتقويم السلوك الإنساني على المستوى الفردي أو الجماعي،" فلا تقتصر فائدة المقاصد على جانب الاجتهاد الفقهي، بل تمتد كذلك إلى جوانب عملية أهمها الجانب الفكري، سواء في محيط الفرد أو الجماعة"(عطية، 2003، ص.127) ، ولقد شرع الشارع الحكيم الأحكام الشرعية بعللها ومقاصدها وغاياتها سواء على وجه التصريح أو التنبيه والإشارة فجاءت أحكامه مرتبطة بمقاصدها، ولمعرفة المكلف بها أهمية بالغة

فكل مسلم مطلوب منه أن يكون تصرفه في الحياة تفكيرا نظريا وسلوكا عمليا موافقا لأحكام الشريعة محققا لمقاصدها، وهذه المقاصد المراد تحقيقها ينبغي أن تكون حاضرة في ذهنه عند ذلك التصرف ليكيفه بحسبها في حدود قدرته على ذلك، ولا يعدم مسلم أن يكون له على ذلك قدرة ولو في أبسط التصرفات (النجار،2006، ص.19).

إن المقاصد ذات أهمية بالغة للمسلم العادي، فبعلمه وفهمه أسرار وغايات ومقاصد التكاليف الشرعية، يزداد قلبه إيمانا ويقينا، ليبعثه ذلك على الإدراك الواعي، ولينتج عنه الفهم الصحيح للتدين الذي يقوم على قيم الوسطية والاعتدال، ويحصنه من دواعي وأسباب التطرف والغلو والانحراف الفكري" بتوجيه المسلم العادي ليكون مستهديا في ممارسة أعماله اليومية بمقاصد الشريعة على قدر طاقته في ذلك."(النجار، 2006، ص.09).

كما أن مقاصد الشريعة لها دور هام في تحقيق الصلاح العام والاستقرار للمجتمعات، والحد من مظاهر الانحراف الفكري الناتجة عن القصور في الفهم لغايات وأسرار وحكم التكليف الشرعي، يقول الإمام الطاهر بن عاشور تقريرا لهذا المعنى" أن استقراء أدلة كثيرة من القرآن والسنة الصحيحة يوجب لنا اليقين بأن أحكام الشريعة منوطة بحكم وعلل راجعة للصلاح العام للمجتمع والأفراد"(بن

عاشور،2001، ص.134). وكذلك يعتبر " المقصد العام للشريعة الإسلامية هو عمارة الأرض وحفظ نظام التعايش فيها واستمرار صلاحها بصلاح المستخلفين فيها، وقيامهم بما كلفوا به من عدل واستقامة ومن صلاح في العقل وفي العمل وإصلاح الأرض واستنباط لخيراتها وتدبير لمنافع الجميع"(الفاسي،1993، ص.ص. 46،45).

إن المجتمع الإسلامي اليوم أحوج ما يكون إلى استثمار مقاصد الشريعة كإطار معرفي ومنهجي لإصلاح سلوك أفراد المتجمع، وذلك من خلال إعادة تشكيل العقل المسلم حيث "إن بناء العقل المقاصدي يحدث تغييرا استراتيجيا في الثقافة، ونقلة فكرية نوعية في الحياة العقلية والذهنية، ويعيد للوحي عطاءه المتجدد على يد البشر، وإعادة النظر فيما وضعوا من آليات مجردة للتعامل معه وتنزيله على الواقع، بعيدا عن مصالح الناس"(حسنة ، 1998، ص.17) ، وأيضا من خلال تحويل نظرة المكلف للتكاليف الشرعية على مستوى الممارسة العملية، وعلى مستوى الفهم لحقيقة التكاليف الشرعية يقول الإمام الشوكاني-رحمه الله-:"اعلم أنه يشترط في صحة التكليف بالشرعيات فهم المكلف لما كلف به، بمعنى تصوره بأن يفهم من الخطاب القدر الذي يتوقف عليه الامتثال، لا بمعنى التصديق به، وإلا لزم الدور ولزم عدم تكليف الكفار لعدم حصول التصديق"(الشوكاني،1999، ص.36).

إن اتجاه أنظار الكثير من الباحثين المعاصرين إلى نظرية المقاصد باعتبارها حلا للأزمة المعرفية التي تعيشها منهجية الاجتهاد الفقهي أمرا غاية في الأهمية، لكن نرى أن نظرية المقاصد تعتبر بالإضافة إلى كونها حلا لأزمة الاجتهاد المعاصر رؤية فكرية تساهم بدرجة كبيرة في إحداث تغيير اجتماعي يؤثر تبعا في سلوك التدين عند عموم الأفراد من فئات المجتمع.

وعليه فالوعي المقاصدي أصبح الآن أكثر من أي وقت مضى مطلبا ضروريا ملحا يتمثل دوره في علاج النقائص والاختلالات الموجودة على مستوى السلوك الفردي والجماعي، وأيضا وسيلة من وسائل تحقيق الغاية من المعرفة النظرية بمقاصد الشريعة الإسلامية باعتبارها أهم محددات و موجهات السلوك الإنساني؛ وبذلك تحقيق التفاعل الإيجابي مع قضايا العصر بصفة عامة، والتفاعل الإيجابي مع قضايا الإصلاح بصفة خاصة.

المطلب الثالث: مظاهر غياب ثقافة الوعي المقاصدي في المجتمع وعلاقتها بالغلو والتطرف.

يتناول هذا المطلب جملة من مظاهر غياب ثقافة الوعي المقاصدي في المجتمع سواء على مستوى الفرد أو على مستوى مجموع الأفراد باعتبارهم هيئة اجتماعية، ولا يمكن اعتبار هذه المظاهر التي سنتناولها تمثل جميع المظاهر التي تعبر عن مدى غياب الوعي المقاصدي لدى عموم الأفراد أو الجماعة، بل لقد حاولنا التركيز على بيان المظاهر التي –في تقديرنا- هي لصيقة جدا ببروز ظاهرة الغلو والتطرف الديني، و التي تؤكد بوضوح على غياب الوعي بأهمية النظر المقاصدي على مستوى الممارسة

الفكرية، أو على مستوى الممارسة العملية الواقعية، بالرغم من المعرفة النظرية بمقاصد الشريعة الإسلامية وأهميتها.

الفرع الأول: إحلال النظرة الجزئية محل النظر الكلي.

يقول الإمام الشاطبي-رحمه الله-:

تبارة تلك الجزئيات بهذا الكلي عند إجراء الأدلة الخاصة من الكتاب والسنة والإجماع و القياس؛ إذ من الواجب أن تكون الجزئيات مستفادة على الكلي فمن أخذ بعض الأدلة في جزئي معرضا عن الكلي فقد أخطأ وكما أن من أخذ بالجزئي معرضا عن الكلي فهو مخطئ كذلك من أخذ بالكلي معرضا عن جزئيه (الشاطبي، 1997، ص.174).

ومن هنا يجب التنبيه على صورة من صور الخلل الفكري والمنهجي في معالجة الأزمات الراهنة التي تمر بها الأمة في واقعها المعاصر، والتي ظهرت في فكر التيارات والمناهج المختلفة " فكثيرا ما نرى جهالا يحتجون لأنفسهم بأدلة فاسدة وبأدلة صحيحة اقتصارا على دليل ما واطراحا للنظر في غيره من الأدلة الأصولية والفرعية العاضدة لنظره أو المعارضة له. وكثير ممن يدعي العلم اتخذ هذا الطريق مسلكا" (الشاطبي، د.س ،ص.222).

وبالتالي فإن النظر الجزئي لن يتأثر كثيرا ولن يتخلى عن مواقعه في الفكر الإسلامي كله، لا الفقه الإسلامي وحده، إلا إذا حصل الوعي على" المقاصد الكلية" وأمكن التعامل معها باعتبارها محددات منهاجية تضبط مع بقية حلقات المنهج الحركة الفكرية والمعرفية الإسلامية، وتتحول إلى جزء من نظام منطقي إسلامي يضبط حركة الفكر الإسلامي كله لا الفقه الإسلامي وحده ويعصمها من الوقوع في الخطأ، أو الانحراف (العلواني، 2005، ص.6).

ولذا نرى أنه من الضروري أن يوضع نصب الأعين خاصة عند بحث القضايا المصيرية للأمة وضعها في سياقها الشرعي الكلي، كما يجب تولي ذلك من قبل الهيئات العلمية المؤهلة للفتوى في القضايا الكبرى التي تتعلق بحفظ بيضة الإسلام وكيانه، والتشديد والمنع لفوضى الفتوى في الأوساط المجتمعية، فالواقع المعاصر شاهد على أن كثيرا من الأزمات الفكرية كانت وليدة الجرأة على الإفتاء من غير تحصيل لشروطه، أو وعي بخطره على أمن المجتمعات واستقرارها.

الفرع الثاني: الجهل بفقه الواقع و ترتيب الأولويات واعتبار المآلات.

وهذا مزلق خطير في وقتنا المعاصر حيث يمكن اعتبار الغفلة عنه، هي أهم الأسباب والعوامل التي تنشأ عنها الأزمات في الفكر الإسلامي المعاصر، وذلك أن فقه الواقع أحد أهم المنطلقات للإصلاح الفكري على مستوى المجتمعات الإسلامية، فلا يتصور إصلاح من غير معرفة بواقع المكلفين وأحوالهم بيئتهم الاجتماعية، وقد تنبه الفقهاء إلى أهمية فقه الواقع فراعوا ذلك في فتاويهم وأحكامهم يقول الإمام ابن القيم –رحمه الله-:

ولا يتمكن المفتي ولا الحاكم من الفتوى والحكم بالحق إلا بنوعين من الفهم:

أحدهما: فهم الواقع والفقه فيه واستنباط علم حقيقة ما وقع بالقرائن والأمارات والعلامات حتى يحيط به علما.

والنوع الثاني: فهم الواجب في الواقع، وهو فهم حكم الله الذي حكم به في كتابه أو على لسان قوله في هذا الواقع، ثم يطبق أحدهما على الآخر؛ فمن بذل جهده واستفرغ وسعه في ذلك لم يعدم أجرين أو أجرا؛ فالعالم من يتوصل بمعرفة الواقع والتفقه فيه إلى معرفة حكم الله ورسوله (ابن القيم ،1991، ص.69) ، ولقد لاحظ الشيخ عبد الله بن بية أنه:

برزت أمام الصحوة التي ترشحت لقيادة الأمة في تعاملها مع الشريعة مشكلة ثلاثية الأبعاد تكمن لدى بعضها في الآتي:

1-عدم إدراك الواقع.

2-جهل بتأثير كلي الواقع في الأحكام الشرعية بالجملة.

3-جهل بمنهجية استنباط الأحكام بناء على العلاقة بين النصوص والمقاصد والواقع (بن بية،2014،ص.111).

كما يعتبر الجهل بأهمية فقه الأولويات –خاصة في المجال الدعوي- أحد أهم المزالق الخطيرة؛ إذ مما يلاحظ على مستوى العمل الدعوي عدم الترتيب للأولويات؛ وذلك من خلال تقديم الحاجيات على الضروريات، والتحسينيات على الحاجيات، والعناية بتقديم المهم على الأهم...، وكذلك جهل كثير من الدعاة إلى الله تعالى وعدم علمه ومعرفته بتفاوت رتبة الأحكام الشرعية من حيث واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فيخطئ فيما يجب عليه البدء به في الأمر بالمعروف أو الإنكار للمنكر؛ ومن هنا يتبين خطأ كثير من الدعاة إلى الله سبحانه وتعالى في حرصهم على تقديم ما حقه التأخير، وتأخير ما حقه التقديم؛ بل الأخطر من ذلك التسوية بين أحكام المأمورات والمنهيات من حيث طريقة ووسيلة التغيير لها، وحتى من حيث درجة المحبة والبغض للشخص، أو الموالاة والبراءة منه، فنجد في المجتمعات الإسلامية من يريد حمل الناس على القيام بالمندوبات والفعل للسنن، والترك للمكروهات بالقوة يقول الإمام القرافي-رحمه الله-:" المندوبات والمكروهات يدخلها الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر على سبيل الإرشاد للورع، ولا هو أول من غير تعنيف، ولا توبيخ لمن يكون ذلك من باب التعاون على البر والتقوى"(القرافي،د.س، ص.257) ؛ بل كثير من المسلمين في المجتمع الإسلامي يجعل من القيام بالمندوبات والسنن أولوية، و في المقابل يلاحظ عليه التفريط في القيام بواجب السعي في تحقيق مقصد وحدة الأمة؛ والذي يعتبر أولى الأولويات في ظل الواقع الراهن الذي تمر به الأمة الإسلامية.

إن فقه الأولويات يقتضي منا بأن نحرص على تحقيق مقصد الوحدة والاجتماع، فالمجتمعات الإسلامية اليوم بحاجة إلى اجتماع كلمتها.

ولذلك فإن صرف أذهان الناس إلى قضايا أخرى وجعلها محور النضال الإسلامي إلهاء عن أهم القضايا الأساسية التي هي الاستيلاء على البلاد الإسلامية أو السيطرة عليها بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، وتهديم العقيدة الإسلامية بشتى الأساليب، ونشر الأفكار والمذاهب الإلحادية على اختلاف صورها (السوسوة،2004،ص. 148).

من هنا أيضا يعتبر عدم اعتبار مآلات الأفعال في فكر الكثير ين من أبرز مظاهر الأزمة الفكرية التي ساهمت في تغذية ظاهرة الغلو والتطرف الديني.

النظر في مآلات الأفعال معتبر مقصود شرعا، كانت الأفعال موافقة أو مخالفة، وذلك أن المجتهد لا يحكم على فعل من الأفعال الصادرة من المكلفين بالإقدام أو الإحجام إلا بعد نظره إلى ما يؤول إليه ذلك الفعل، فقد يكون مشروعا لمصلحة تستجلب أو لمفسدة تدرأ، ولكن له مآل على خلاف ما قصد منه، وقد يكون غير مشروع لمفسدة تنشأ عنه أو مصلحة تندفع به، ولكن له مآل على خلاف ذلك فإذا أطلق القول في الأول بالمشروعية، فربما أدى استجلاب المصلحة فيه إلى المفسدة تساوي المصلحة أو تزيد عليها، فيكون هذا مانعا من القول بالمشروعية. وكذلك إذا أطلق القول بعدم مشروعية ، ربما أدى استدفاع المفسدة، تساوي أو تزيد، فلايصح القول بعدم المشروعية وهو مجال صعب المورد إلا أنه عذب المذاق، محمود الغب جار على مقاصد الشريعة (الشاطبي،1997،ص.177). فاعتبار المآل بهذا المعنى الذي ذكره الشاطبي يعتبر من أهم قواعد فقه التنزيل للأحكام الشرعية على الواقع؛ ولذلك عدم اعتباره عند الفتوى في فكر العديد من الجماعات والتيارات الفكرية أنتج فتاوى تضمنت تكفير المجتمعات الإسلامية، وأدت إلى مفسدة ومنكر أعظم من المنكر الذي يراد تغييره، كاستباحة دماء شعوب المجتمعات الإسلامية بتأويلات خاطئة، و بناءا كذلك على فقه نظري تجريدي احتوته بطون الكتب، دون اعتبار للخصوصية المكانية والزمنية، ودون المعرفة والتبصر بأحوال المكلفين، ووعي بدلالات الواقع الاجتماعي والسياسي للمجتمعات الإسلامية المعاصرة.

الفرع الثالث: التوظيف الخاطئ والتحريف للمفاهيم الإسلامية.

ولعل من أهم مظاهر غياب الوعي المقاصدي في فكر التيارات والجماعات المختلفة الخطأ في الفهم والتصور لبعض المفاهيم الإسلامية، والتي تمثل أحد أهم مرتكزات خطاب الغلو والتطرف، ومن هذه المفاهيم: الجهاد، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، دار الإسلام،...ولعلنا نتناول مفهومي الجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كمظهر لغياب الوعي المقاصدي في فكر التيارات والجماعات المنحرفة.

أولا-الجهاد:

من فوائد الجهاد درؤه لمفاسد عاجلة وآجلة : فأما الآجلة فلأنه سبب لغفران الذنوب، والغفران دافع لمفاسد العقاب. وأما العاجلة فإنه يدرأ الكفر من صدور الكافرين إن قتلوا أو أسلموا خوفا من القتل، وكذلك يدرأ استيلاء الكفار على قتل المسلمين، وأخذ أموالهم وإرقاق حرمهم

وأطفالهم، وانتهاك حرمة الدين (بن عبد السلام،د.س، ص.69) ، فمن خلال نص كلام العز بن عبد السلام يفهم أن الجهاد شرع كوسيلة لا غاية.

بل كان وسيلة لتحقيق مقاصد الدعوة والإصلاح، فإنه لم يشرع إلا في حالة استنفاذ المسلمين خيار السلم والمحاورة بالتي هي أحسن، ثم بعد استنفاذ خيار الجزية بحماية الآخر مقابل مال عادل يؤخذ من أقويائهم، ويرد في حماية أوطانهم؛ مع فتح الحدود لتبادل العلاقات ونشر الدين من غير إكراه أو إجبار (القحطاني2008،ص.125).

من هنا يمكن الوقوف على الخلل المنهجي عند التيارات والجماعات المختلفة، بحيث يلاحظ الغياب الواضح لمقاصد تشريع الجهاد في مضمون خطابها، وأيضا الابتعاد عند التقديم لمفهوم الجهاد الإسلامي عن التصور الشرعي الصحيح نتيجة الفهم السقيم والتحريف.

ثانيا- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من الأوصاف التي خص الله تعالى بها الأمة الإسلامية، بل جعل ذلك سببا من أسباب استحقاقها الخيرية يقول الله تعالى:" **كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله ولو آمن أهل الكتاب لكان خيرا لهم منهم المؤمنون وأكثرهم الفاسقون " (القرآن الكريم ، سورة آل عمران،110).**

قال الإمام أبوبكر ابن العربي: " الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أصل من الدين وعمدة من عمد المسلمين، وهو فرض على جميع الناس مثنى وفرادى بشرط القدرة عليه"**(**ابن العربي،د.س، ص. 12**).**

وقد نتج عن عدم التبصر والمعرفة بشروطه وضوابطه في زماننا المعاصر، عند بعض التيارات والجماعات الفكرية الإفراط في القيام بهذه الشعيرة الدينية، حيث دفع ذلك في حالات عديدة إلى تكفير الأمة، والخروج عليها بالسيف، وما ترتب على ذلك من سفك للدماء، وانتهاك للأعراض يقول شيخ الإسلام ابن تيمية:"فإن الأمر والنهي وإن كان متضمنا لتحصيل مصلحة أو دفع مفسدة، فينظر في المعارض له، فإن كان الذي يفوت من المصالح أو يحصل من المفاسد أكثر، لم يكن مأمورا به، بل يكون محرما إذا كان مفسدته أكثر من مصلحته"(ابن تيمية،د.س،ص.60) ؛ لذا يعتبر عدم مراعاة النظر المقاصدي القائم على معيار الموازنة بين المصالح والمفاسد، وكذلك عدم استحضار المعطى الزماني والمكاني في فكر هذه التيارات والجماعات الدينية أحد أهم مظاهر غياب الوعي المقاصدي،" وإذا كان التدرج في التشريع علاجا تربويا قد انتهى أمره بعد اكتمال الشريعة واستقرارها، فإن التدرج في الدعوة لم ينته"(الوكيلي،1997، ص.63) ؛ إذ أن الحاجة إليه اليوم في عصرنا أشد؛ وذلك لضعف المعرفة بالدين الإسلامي عند الكثيرين من أبنائه، وأيضا الانفتاح الرهيب على ثقافات الأمم الأخرى، وما يترتب عليه من محاولات تشكيك وصرف للمسلمين عن دينهم.

المطلب الرابع: سبل ووسائل نشر ثقافة الوعي المقاصدي في المجتمع.

لقد سبقت الإشارة إلى أهمية الوعي المقاصدي في توجيه وتقويم سلوك التدين عند أفراد المكلفين، وكذلك بعد اعطاء أمثلة لمظاهر غياب ثقافة الوعي المقاصدي، سنحاول من خلال هذا المطلب التقديم لبعض الوسائل التي تساعد على إيجاد وعي مقاصدي في المجتمع.

الفرع الأول: تطوير مضمون الخطاب المسجدي ووسائل الإعلام.

لقد مثلت المساجد عبر مختلف مراحل التاريخ الإسلامي إحدى أهم وأبرز وسائل التأثير على أفراد المجتمع، كما أن الخطاب المسجدي كان أحد الموجهات والمحددات الرئيسية لسلوك التدين في المجتمعات، وبالرغم من أهميته في الفترات التاريخية السابقة إلاأن الحاجة اليوم في واقعنا المعاصر لتطوير أساليبه أشد، وذلك لما تشهده الحياة المعاصرة من تحولات على جميع مستويات ومناحي الحياة.

إن الملاحظ في مضمون الخطاب المسجدي ووسائل الإعلام افتقاره وافتقاده لمعالم ومحددات واضحة تكون خادمة لبلورة وإيجاد فهم واستيعاب مقاصدي للتكاليف الشرعية، فمن الضروري الابتعاد عن نمط الخطاب التقليدي الذي يقوم على السرد للوقائع والأحداث التاريخية دون التعرض لها بالتحليل لمضامينها، كما أنه من الضروري الاستحضار والوعي بالسياقات للخطاب المسجدي والإعلامي، كذلك من أوكد واجبات الخطيب أو الإعلامي المعرفة بمقامات الخطاب، وكيفية التوظيف لها، وهذا كله لا يحسنه إلا المتشبع بثقافة مقاصدية على الأقل يقول الإمام الطاهر بن عاشور. رحمه الله .:"على العالم المتشبع بالاطلاع على مقاصد الشريعة وتصاريفها أن يفرق بين مقامات خطابها، فإن منها مقامات موعظة وترغيب وترهيب، ومنها مقام تعليم وتحقيق، فيرد كل واحد من نصوص الشريعة إلى مورده اللائق"(ابن عاشور، 1997، ص.273).

الفرع الثاني: تفعيل دور المناهج التربوية والتنشئة الاجتماعية للأجيال.

لقد شهدت العقود الأخيرة من القرن الماضي أحداثا متلاحقة، في الحقل التربوي مما جعل الاهتمام بتعزيز قيم الوسطية والاعتدال، ونبذ العنف والتطرف والغلو في غاية الأهمية في عصر اتسم بالتغير، وتقف التربية والتعليم في مقدمة الوسائل التي يمكن أن تستخدم في تنمية وتطوير القيم ونشر ثقافة الوعي المقاصدي وتحصين المجتمع فكريا.

وحتى تكون المناهج التربوية من أهم الوسائل التي تساهم في نشر ثقافة الوعي المقاصدي في المجتمع، لابد أن تتم العناية بمحتوى هذه المناهج والبرامج الدراسية في مختلف المواد الدراسية عامة، ومناهج مادة التربية الإسلامية خاصة، ولعلنا نكتفي في هذا البحث بالتناول أو التركيز على البيان لبعض المنطلقات والآليات التي يجب أن تراعى في إعداد المناهج التربوية في مادة التربية الإسلامية مما يساهم في صياغة شخصية الفرد وبناء الوعي المقاصدي لديه.

أولا-ضرورة الربط بين المعارف النظرية والبعد المقاصدي لها:

إن الملاحظ في واقع التربية الانفصام والانفصال بين العلم والعمل، والمعرفة والتربية، وذلك نتيجة تحويل العملية التعليمية إلى عملية نظرية معرفية يراد منها حشو المتعلم وتزويده بأنواع من المعارف التي كان ينبغي أن تكون هي المحصلة لجملة من الغايات والمقاصد، وبذلك تم تحويل العملية التعليمية.

إلى ممارسة لا تتجاوز التبسيط السطحي والقشوري لمعارف محددة، ثم استهلاكها فاجترارها، وهي ممارسة لا شك تدلف بالتقريب نحو حدود التمييع، وتتأرجح بمضامينه بين التهوين والتعويم، وتحصر مقاصده في جوانب من المدارسة إن وجدت، دون استحضار للممارسة، مما يستوجب أيضا الاستدراك الناجز"(عبادي،د.س، ص.26).

ولعل الحرص على استظهار الطفل أو المتعلم القرآن أو السنة النبوية أمر في غاية الأهمية من حيث بناء شخصيته واتزانها سلوكيا، لكن العناية باستظهار الحفظ للقرآن والأحاديث النبوية من اللازم أن يصحبه إدراك لمعانيها، ومقاصدها، وغاياتها حتى نبتعد بالطفل أو المتعلم عن القراءة أو الفهم الخاطئ لها، مما قد يؤدي به إلى الانحراف الفكري.

ومن هذا المنطلق فإنه من الضروري أن يكون هناك تلازم طردي بين المعارف النظرية، والمقاصد والأهداف والغايات منها، والواجب على مؤسسات التنشئة الاجتماعية بمختلف مكوناتها أن تسعى من أجل إيجاد إطار معرفي يخدم تنمية الوعي بالغاية والهدف الإنساني في الحياة،" فوضوح الغاية لحياة الإنسان وإلمامه بمقاصد الشريعة من حياة الفرد ومجتمعه، يؤهلانه للوعي بمكانه ومعرفة واجباته والدور المحدد من حياته، ولا أظن إنسانا يعرف هدفه بيقين يرضى بأن يكون هامشيا في حياته، منحطا في تصرفاته"(القحطاني،2008،ص.161).

ثانيا-التركيز على ترسيخ القيم الكونية والحضارية لدى المتعلم:

لعل من السمات والخصائص البارزة للشريعة الإسلامية تأكيدها على الإطار الشمولي العام للدين الإسلامي، فمن المقرر عموم الرسالة لجميع الناس على اختلاف أجناسهم.

وبذلك نجد تركيز القرآن الكريم والسنة النبوية على تقرير القيم ذات المشترك الإنساني بصرف النظر على الانتماء الديني أو العقدي للشخص، كما قصدت نصوص القرآن إلى تثبيت جملة من القيم التي تعد من مقومات الحياة الإنسانية، والتي بها تكون استدامتها، وحفظ الجنس البشري على اختلاف ...

ولذلك الواجب على القائمين بصياغة المناهج التعليمية تنمية وتعميق الوعي بضرورة تمثل هذه القيم في الواقع الإنساني، وربط هذه القيم والمثل بالواقع من خلال السيرة النبوية والقصص القرآني، كما أنه الواجب تصحيح التصورات والمفاهيم عن الحياة لدى المتعلم، ويمكن اعتبار السيرة

النبوية النموذج العملي لكيفية التعامل مع الأخر على وجه الخصوص، حيث نجد من هدي النبي . صلى الله عليه وسلم . في التعايش مع الأخر صورا كثيرة تبلورت في عهود ومواثيق منها: ميثاقه . صلى الله عليه وسلم . مع نصارى نجران وهو ذلك العهد الذي أبرمه الرسول . صلى الله عليه وسلم . حين قدومهم عليه عقب غزوة تبوك عام 9 هـ،...فمن الواجب استثمار هذه المواثيق والعهود التي حفلت بها أحداث السيرة النبوية لتكون معالم طريق رئيسية للمسلم في تعامله مع المخالف له دينيا وعقديا، كما أنه من الواجب اعطاء مساحة أكبر في البرامج التعليمية لهذا النوع من الوثائق والعهود مع التركيز على الأبعاد المقاصدية المتضمنة لها. وتقديم نموذجا واقعيا لتمثل القيم الإنسانية في الحياة كالتعايش، العدل والمساواة، الحرية والرحمة و التسامح...

ثالثا-تصحيح مفهوم التدين لدى المتعلمين:

من الانعكاسات السلبية الواضحة على فكر وتوجهات كثير من المسلمين في نظرتهم إلى حقيقة التدين والالتزام الشرعي، حيث يلاحظ قصور في النظر أدى في الغالب إلى حصر نطاق التدين في دائرة علاقة العبد بربه، بعيدا عن النظرة الشمولية الحاكمة لكل مناحي الحياة.

ويشمل التدين في بعده السلوكي ما يتعلق بسلوك الإنسان مع نفسه بإعطائها حقوقها والحفاظ عليها من التهلكة، وبسلوكه مع أسرته، وسلوكه مع مجتمعه الذي يعيش فيه، وسلوكه مع الدولة التي تحكمه، وسلوكه مع مطلق الإنسان الذي يختلط به، وسلوكه مع البيئة الطبيعية التي يتحرك فيها، ثم سلوكه مع ربه الذي خلقه، وذلك كله سواء نظرنا إلى الإنسان على أنه فرد، أو نظرنا إليه على أنه هيئة اجتماعية (النجار، 2006، ص.64). كذلك الربط عند تفسير ظاهرة التدين بين الأنماط السلوكية للأفراد في ممارستهم للتدين، وبين محاولة جعلها تمثل وتعبر على حقيقة التدين والتكليف الشرعي.

إن من أهم خصائص الشريعة الإسلامية الجمع بين تلبية الحاجات النفسية والروحية للإنسان، وأيضا المتطلبات المادية بعيدا عن التصورات الخاطئة والمفاهيم المغلوطة للتكليف والالتزام الشرعي، وإن من المهم وضع ذلك في عين الاعتبار عند وضع وصياغة المناهج التربوية، وتضمين المقررات الدراسية ما يكون خادما لتعميق معنى العبادة في جميع الأفعال والأقوال الصادرة عن المكلف.

الفرع الثالث: توحيد المرجعية الدينية والحد من فوضى الفتوى.

إن الغياب الواضح في سائر البلدان الإسلامية لمرجعية دينية موحدة قد كان له أسوأ الأثر عليها، ويمكن القول بأنه من أكبر العوامل التي ساهمت بتغذية الغلو والتطرف الديني في هذه المجتمعات في واقعنا المعاصر.

وبالرغم من الاختلاف في التصور لمفهوم المرجعية الدينية بين المضيق والموسع، وكذلك الخطأ في التصور عند البعض، إلا أنه يوجد نوع من الاتفاق حول أهميتها في المحافظة على الأمن الفكري والاستقرار المجتمعي بعيدا عن الممارسات المنحرفة البعيدة عن روح الدين ومقاصده.

ولعله يمكن تناول الكلام حول مسألة حكم الفتوى بغير المشهور عند المالكية والمنع منها، إذ نرى أنها لصيقة بمفهوم المرجعية الدينية التي نعنيها، فتقرير الالتزام بالمذهب والفتوى بالمشهور المقصد منه سد باب الفوضى والاضطراب في الفتيا والقضاء، وتحقيق لوحدة المرجعية الدينية، أو بمعنى أخص المرجعية الفقهية، وفي ذلك حفظ لمصالح الناس من التلاعب، وحفظ لكلية الدين من عبث الجهلة والأدعياء، وحفظ للأنفس والدماء والأموال من استباحتها بتأويلات منحرفة، يقول الإمام المازري:

ولست ممن يحمل الناس على غير المشهور المعروف من مذهب مالك وأصحابه، لأن الورع قل بل كاد يعدم، والتحفظ على الديانات كذلك، وكثرت الشهوات، وكثر من يدعي العلم ويتجاسر على الفتوى فيه، فلو فتح لهم باب مخالفة المذهب لاتسع الخرق على الواقع، وهتكوا حجاب هيبة المذهب، وهذا من المفسدات التي لا خفاء بها" (الشاطبي،1997،ص.101).

وإن كانت المرجعية الفقهية إحدى أهم عوامل تحقيق وحدة المرجعية الدينية، فإنه من الضروري التنبيه على ضرورة الوحدة العقدية والفكرية، بعيدا عن كل التصورات والمناهج والتيارات المنحرفة، والواقع التاريخي أو المعاصر خير شاهد على أن الاختلاف العقدي أو الفكري يمثل أكبر عامل تغذية للغلو والتطرف الديني.

كما أن فوضى الإفتاء، وانتصاب أدعياء العلم للإفتاء، أو حتى بعض فئات المجتمع بمختلف مكوناته بطرح نظرتهم إلى القضايا المصيرية للأمة باعتبارها ذلك ما يقتضيه النظر الشرعي، يعد لونا من ألوان التسيب وعدم الضبط لسلوك التدين الصحيح في البيئة الإسلامية، والتي يعد فيها العلماء المرجعية العليا للأحكام الشرعية، وهذه المظاهر في حقيقتها راجعة إلى عدم الوعي بمنصب الفتوى وعظيم خطره على المجتمعات بصفة عامة، وعلى أمنها واستقرارها بصفة خاصة، ومن هنا كان الواجب على أولياء الأمور" تصفح أهل العلم والتدريس، وورد الفتيا إلى من هو أهل لها، وإعانته على ذلك، ومنع من ليس لها أهلا لها وزجره لأنها من مصالح المسلمين في أديانهم، فتجب عليه مراعاتها، لئلا يتعرض لذلك من ليس له بأهل فيضل الناس"(ابن خلدون،2004،ص.220).

النتائج والتوصيات.

النتائج:

توصل الباحث من خلال الدراسة إلى جملة من النتائج أهمها:

- لظاهرة الغلو والتطرف الديني علاقة قوية بغياب الوعي المقاصدي، كما تلعب مقاصد الشريعة دورا مهما في علاج وتفكيك خطاب التطرف والغلو الديني، ومن ثم إيجاد المخرجات السليمة لعلاج الظاهرة.
- من خصائص الشريعة الإسلامية خاصية الوسطية والاعتدال؛ ولذلك يلاحظ عناية القرآن الكريم والسنة النبوية بتقريرها، وحث أتباع الدين الإسلامي على تمثلها عقيدة وسلوكا.
- حاجة المسلم العادي إلى التبصر والمعرفة بغايات وأسرار ومقاصد الشريعة الإسلامية حتى يجري التقصيد في أفعاله كلها.
- الحلول الأمنية ليست وحدها الكفيلة بالحد من ظاهرة الغلو والتطرف الديني؛ بل تجب مراجعة فكرية لأسباب ومظاهر الغلو والتطرف.
- من أهم مظاهر الغلو والتطرف الديني التي ساهمت في تشويه صورة الإسلام التقديم والتوظيف الخاطئ لبعض المفاهيم الإسلامية، والتي على رأسها مفهوم الجهاد، والذي أصبح في نظر الأخر المخالف عقديا للمسلم يقابل أو يرادف مصطلح الإرهاب؛ وذلك نتيجة التصورات الخاطئة في فكر كثير من الجماعات والتيارات المنحرفة.

التوصيات:

- إعطاء مقاصد الشريعة الأهمية والأولوية في واقع حياة المكلفين عن طريق إقامة الدورات والندوات العلمية للتعريف بأهمية مقاصد الشريعة، خاصة لطلبة العلوم الشرعية.
- التركيز في الخطاب الديني . خاصة الخطاب المسجدي والإعلامي . على نشر ثقافة الوعي المقاصدي، وبذلك تقويم سلوك التدين لدى عموم أفراد المجتمع.
- ضرورة استثمار مقاصد الشريعة الإسلامية في تفكيك خطاب التطرف والغلو الديني.
- التركيز على تصحيح الفهم لتعاليم الشريعة الإسلامية من خلال بيان الحكم والمقاصد من تشريع الأحكام الشرعية، وأيضا تصحيح مفهوم التدين القائم على قيم الوسطية والاعتدال.
- بيان كيفية استثمار وتفعيل فقه المقاصد في معالجة قضايا الغلو والتطرف الديني.
- من الواجب على القائمين بإعداد المناهج التعليمية في مادة التربية الإسلامية ادراج بعض المفاهيم الإسلامية التي تعرضت للتحريف والتوظيف الخاطئ كمفهوم الجهاد، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتقديم القراءة الإسلامية الصحيحة لها، وعدم محاولة اغفال أهمية ذلك.
- إثبات قدرة الفكر الإسلامي على إيجاد الحلول الشرعية لعلاج أزمات ومظاهر الفكر المنحرف من خلال الفهم الصحيح للتدين في فهم الإسلام وكذلك تصحيح مفهوم التدين، وربطه بالمنبع الصافي الكتاب والسنة.

قائمة المصادر والمراجع:

1. -ابن القيم الجوزية، 1416هـ-1996م ، *مدارج السالكين*،ط3، تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي، بيروت ، دار الكتاب العربي،ج 2.
2. -ابن عاشور محمد الطاهر، 2001 م ، *مقاصد الشريعة الإسلامية*،ط2، تحقيق: الطاهر ميساوي، الأردن ،دار النفائس.
3. -ابن منظور، 1414هـ ، *لسان العرب*، ط3، بيروت، دار صادر.
4. ابن فارس، دس، معجم *مقاييس اللغة* ، دط، تحقيق وضبط عبد السلام محمد هارون، دار الفكر.
5. القحطاني مسفر بن علي، 2008م ، *الوعي المقاصدي –قراءة معاصرة للعمل بمقاصد الشريعة في مناحي الحياة*، ط1 بيروت، لبنان،الشبكة العربية للأبحاث والنشر.

6. الفاسي علال ، 1979 م ، *مقاصد الشريعة ومكارمها*، ط2 ، المغرب، مطبعة الرسالة.

7. -الرازي محمد بن أبي بكر ،1415هـ-1994م ،*مختار الصحاح*،ط1، ضبطه وصححه: أحمد شمس الدين، بيروت –لبنان،دار الكتب العلمية، ج1.

8. -ابن تيمية، 1419هـ - 1999م ،*اقتضاء الصراط المستقيم في مخالفة أصحاب الجحيم*، ط7،تحقيق: ناصر عبد الكريم العقل، بيروت، لبنان،دار عالم الكتب، ج1.

9. الشاطبي ، د.س،*الاعتصام*، د.ط ، مصر، المكتبة التجارية الكبرى،ج1.

10. تأليف: مجموعة من العلماء، 1425هـ، *بحوث ندوة أثر القرآن الكريم في تحقيق الوسطية ودفع الغلو*، ط 2، المملكة العربية السعودية ، وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد ، ج1.

11. مجمع اللغة العربية، 1392هـ ،*المعجم الوسيط، مادة طرف*، ط2، مصر.

12. عطية جمال الدين ، 1424هـ-2003م ، *نحو تفعيل مقاصد الشريعة الإسلامية*، د.ط، دمشق- سورية، دار الفكر.

13. النجار عبد المجيد ، 1427هـ-2006م ، *تفعيل مقاصد الشريعة في معالجة القضايا المعاصرة للأمة*، الندوة العالمية عن الفقه الإسلامي وأصوله: مقاصد الشريعة الإسلامية وسبل تحقيقها في المجتمعات المعاصرة، الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا،أوراق العمل باللغة العربية، مج1.

14. النجار عبد المجيد ، 2006م ،*مقاصد الشريعة بأبعاد جديدة*، ط1، دار الغرب الإسلامي.

15. الفاسي علال ، 1993م،*مقاصد الشريعة ومكارمها*، ط5،دار الغرب الإسلامي.

16. الخادمي نور الدين ، 1419هـ/1998م، *الاجتهاد المقاصدي حجيته، مجالاته، ضوابطه*،ط1، قطر، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، كتاب الأمة ، السنة الثامنة عشر، ج1.

17. الشوكاني محمد بن علي ، 1419هـ - 1999م ، *إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول* ،ط1، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربي، ج1.

18. الشاطبي ،1417هـ/ 1997م ، *الموافقات*،ط1، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان.

19. إسماعيل الحسني،1426هـ-2005م، *نظرية المقاصد عند الإمام محمد الطاهر بن عاشور*، ط2، هيرندن، فيرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية،المعهد العالمي للفكر الإسلامي.

20. - ابن القيم الجوزية ، 1411هـ - 1991م ، *إعلام الموقعين عن رب العالمين*،ط1، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم ،1، بيروت، دار الكتب العلمية ، ج1.

21. ابن بية المحفوظ عبد الله بن الشيخ ، 2014 م، *تنبيه المراجع على تأصيل فقه الواقع*، ط1، بيروت-لبنان، بالشراكة مع دار التجديد ، المملكة العربية السعودية-جدة، مركز نماء للبحوث والدراسات.

22. القرافي أبو العباس شهاب الدين ، دس ،*الفروق*، د ط، عالم الكتب، ج4.

23. السوسوة عبد المجيد محمد ، 1425هـ-2004م، *فقه الموازنات في الشريعة الإسلامية*، ط1، الإمارات العربية المتحدة، دار القلم.

24. ابن عبد السلام أبو محمد عز الدين ، د.س ، *قواعد الأحكام في مصالح الأنام*، د.ط، دراسة وتحقيق: محمود بن التلاميذ الشنقيطي، بيروت-لبنان، دار المعارف، ج1.

25. ابن العربي أبوبكر محمد بن علي ، د.س ،*أحكام القرآن*، د.ط، دار العلم للجميع، ج2.

26. -ابن تيمية، د س، *مجموع الفتاوى*، د ط، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، ج16.

27. الوكيلي محمد ، 1416هـ-1997هـ ، *فقه الأولويات دراسة في الضوابط*، ط1، هيرندن-فيرجينيا، و م أ،المعهد العالمي للفكر الاسلامي.

28. ابن عاشور محمد الطاهر ، 1997م ، *التحرير والتنوير*، الطبعة التونسية، تونس، دار سحنون للنشر والتوزيع، ج1.

29. عبادي أحمد ، دس ، *في تفكيك خطاب التطرف*، سلسلة الإسلام والسياق المعاصر {دفاتر تفكيك خطاب التطرف}، المملكة المغربية ، الرابطة المحمدية للعلماء.

30. ابن خلدون عبد الرحمن، 1425هـ-2004م،*مقدمة ابن خلدون* ، ط1، تحقيق: عبد الله محمد الدرويش، دمشق، دار يعرب.